

المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو
تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر
أو عشوائية الأثر

جنيف، ١١-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

الوثيقة الختامية

إضافة

الجزء الثالث

وثائق المؤتمر الاستعراضي الثاني

تقرير لجنة وثائق التفويض

أبلغت الدول الأطراف الست التالية الأمين العام للمؤتمر الاستعراضي الثاني بوثائق اعتمادها الرسمية
حسب الأصول، على النحو المنصوص عليه في المادة ٣ من النظام الداخلي:

الأردن، وباكستان، وبنغلاديش، ومنغوليا، واليابان، ويوغوسلافيا (جمهورية - الاتحادية).

— — — — —